

Distr.: Limited
6 November 2014
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والستون

اللجنة الثانية

البند ٢٣ من جدول الأعمال

القضاء على الفقر وقضايا إنمائية أخرى

الأردن، إسبانيا، إستونيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بولندا، تايلند، تونس، جزر البهاما، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، طاجيكستان، العراق، غابون، غيانا، فرنسا، فزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فنلندا، قبرص، كابو فيردي، كازاخستان، كرواتيا، كوبا، كوت ديفوار، كولومبيا، كينيا، لايفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، مالطة، مصر، المغرب، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النمسا، نيكاراغوا، هنغاريا، هولندا، اليمن، اليونان: مشروع قرار

تشجيع السياحة المستدامة، بما في ذلك السياحة البيئية، من أجل القضاء على الفقر وحماية البيئة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥^(١)،

(١) القرار ١/٦٠.



الرجاء إعادة استعمال الورق

101114 101114 14-64190 (A)



وإذ تشير أيضا إلى إعلان الأمم المتحدة للألفية^(١) وتوافق آراء مونتييري للمؤتمر الدولي لتمويل التنمية^(٢) وإعلان ريو بشأن البيئة والتنمية^(٣) وخطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (خطة جوهانسبرغ للتنفيذ)^(٤) وإعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية: الوثيقة الختامية لمؤتمر المتابعة الدولي لتمويل التنمية المعني باستعراض تنفيذ توافق آراء مونتييري^(٥) والوثيقة الختامية للمؤتمر المتعلق بالأزمة المالية والاقتصادية العالمية وتأثيرها في التنمية^(٦) والوثيقة الختامية للاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بالأهداف الإنمائية للألفية^(٧) والوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة^(٨) والاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي ومسار إجراءات العمل المعجل للدول الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا)^(٩)،

وإذ تشير كذلك إلى قراراتها ٢٠٠٠/٥٣ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ المعنون "إعلان عام ٢٠٠٢ السنة الدولية للسياحة البيئية" و ١٤٨/٦٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ المعنون "المدونة العالمية لأداب السياحة" و ٢٠٧/٦٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ المعنون "السياحة المستدامة والتنمية المستدامة في أمريكا الوسطى"،

وإذ تشير إلى قرارها ٢٢٣/٦٧ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ المعنون "تشجيع السياحة البيئية من أجل القضاء على الفقر وحماية البيئة"،

(٢) القرار ٢/٥٥.

(٣) تقرير المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، مونتييري، المكسيك، ١٨-٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.02.II.A.7)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٤) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢، المجلد الأول، القرارات التي اتخذها المؤتمر (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويب)، القرار ١، المرفق الأول.

(٥) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ٢، المرفق.

(٦) القرار ٢٣٩/٦٣، المرفق.

(٧) القرار ٣٠٣/٦٣، المرفق.

(٨) القرار ١/٦٥.

(٩) القرار ٢٨٨/٦٦، المرفق.

(١٠) انظر A/CONF.223/10، الفصل الأول، القرار ١.

وإذ تؤكّد أن الفقر مشكلة متعددة الأوجه تستلزم نهجا متكاملا متعدد الجوانب في التصدي لأبعاده الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والبيئية والمؤسسية على جميع المستويات،
وإذ تؤكّد أيضا أن السياحة المستدامة، بما في ذلك السياحة البيئية، نشاط شامل لعدة قطاعات يمكن أن يسهم في مكافحة الفقر وحماية البيئة وتعزيز التنمية المستدامة،

وإذ تؤكّد كذلك دور السياحة المستدامة، بما في ذلك السياحة البيئية، في تعزيز التنمية الريفية وهيئة ظروف معيشة أفضل لسكان الريف بحيث يستطيعون الصمود في مواجهة أي ظرف،

وإذ ترحب بالجهود التي تبذلها منظمة السياحة العالمية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة واتفاقية التنوع البيولوجي لتشجيع السياحة البيئية والسياحة المستدامة في جميع أنحاء العالم،

وإذ ترحب أيضا بالجهود التي تبذل في إطار عملية مراكش المتعلقة بأنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامة وبإنجازات فرقة العمل الدولية المعنية بتنمية السياحة المستدامة وأهداف الشراكة العالمية من أجل السياحة المستدامة التي استهلكت في عام ٢٠١١ كخلف دائم لفرقة العمل الدولية،

وإذ تلاحظ المبادرات التي استهلكت والمناسبات التي نظمت على كل من الصعيد دون الإقليمي والإقليمي والدولي في مجال السياحة المستدامة، بما في ذلك السياحة البيئية، والتنمية المستدامة،

١ - ترحب بتقرير الأمين العام لمنظمة السياحة العالمية الذي أحاله الأمين العام للأمم المتحدة^(١)؛

٢ - تسلّم بأن السياحة المستدامة، بما في ذلك السياحة البيئية، تمثل محركا هاما للنمو الاقتصادي المستدام ولإيجاد فرص العمل الكريم، ويمكن أن تؤثر تأثيرا إيجابيا في توليد الدخل والتعليم، وبالتالي في مكافحة الفقر والجوع، ويمكن أن تسهم بشكل مباشر في تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية؛

٣ - تسلّم أيضا بأن السياحة المستدامة، بما في ذلك السياحة البيئية، لها من المقومات ما يمكنها من الحد من الفقر بتحسين سبل معيشة الأفراد في المجتمعات المحلية وتوليد الموارد اللازمة لمشاريع التنمية المجتمعية؛

(١١) انظر A/69/223 و Corr.1.

- ٤ - تشدد على ضرورة تعظيم الفوائد الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية التي توفرها السياحة المستدامة، بما في ذلك أنشطة السياحة البيئية، في جميع البلدان، ولا سيما البلدان النامية، بما فيها البلدان الأفريقية وأقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية؛
- ٥ - تشدد أيضا على أن السياحة المستدامة، بما في ذلك السياحة البيئية، يمكن أن تسهم في التنمية المستدامة، وبخاصة في مجال حماية البيئة، وأن تحسن رفاه الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية؛
- ٦ - تسلّم بأن السياحة المستدامة، بما في ذلك السياحة البيئية، تتيح فرصا كبيرة للحفاظ على التنوع البيولوجي وعلى المناطق الطبيعية وحمايتهما واستخدامهما المستدام عن طريق تشجيع الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في البلدان المضيفة والسياح على حد سواء على الحفاظ على التراث الطبيعي والثقافي واحترامه؛
- ٧ - تشدد، في هذا الصدد، على أهمية وضع سياسات ومبادئ توجيهية وأنظمة ملائمة، على الصعيد الوطني، عند الضرورة، وفقا للأولويات والتشريعات الوطنية، لتشجيع السياحة المستدامة، بما في ذلك السياحة البيئية، ودعمها، والحد من الآثار السلبية التي يمكن أن تترتب عليها إلى أدنى حد؛
- ٨ - تدعو الحكومات والمنظمات الدولية وغيرها من المؤسسات المعنية والجهات المعنية الأخرى، حسب الاقتضاء، إلى تشجيع أفضل الممارسات ودعمها فيما يتعلق بتنفيذ السياسات والمبادئ التوجيهية والأنظمة ذات الصلة بالسياحة المستدامة، بما في ذلك قطاع السياحة البيئية، وإلى تنفيذ المبادئ التوجيهية القائمة ونشرها؛
- ٩ - تشجع السلطات الحكومية على جميع المستويات على استخدام السياحة المستدامة، بما في ذلك السياحة البيئية، كأداة لدعم القضاء على الفقر وحماية البيئة و/أو حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، وعلى الاستناد في تحديد عناصر السياحة إلى أدلة واضحة على الطلب السائد في الأسواق وإلى أساس اقتصادي وبيئي سليم؛
- ١٠ - تشجع الدول الأعضاء على تعزيز الاستثمار في السياحة المستدامة، بما في ذلك السياحة البيئية، وفقا لتشريعاتها الوطنية، بسبل منها إنشاء المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم وتشجيع التعاونيات وتسهيل الحصول على التمويل عن طريق الخدمات المالية المتاحة للجميع، بما في ذلك مبادرات منح الائتمانات البالغة الصغر للفئات الفقيرة والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في المناطق التي تزخر بإمكانات السياحة المستدامة، بما في ذلك السياحة البيئية، ومنها المناطق الريفية؛

١١ - تشجع الحكومات ووكالات الأمم المتحدة المتخصصة على دعم تنسيق أطر تنمية السياحة المستدامة الإقليمية و/أو الدولية حسب الاقتضاء، في سبيل مساعدة البلدان في النهوض بالسياحة المستدامة، بما في ذلك السياحة البيئية، من أجل القضاء على الفقر وحماية البيئة؛

١٢ - تشدد على أهمية إجراء تقييم للأثر البيئي، وفقا للتشريعات الوطنية، لتطوير السياحة المستدامة، بما في ذلك فرص السياحة البيئية؛

١٣ - تؤكد ضرورة إيلاء الاعتبار الكامل، لدى وضع السياسات في مجال السياحة المستدامة، بما في ذلك السياحة البيئية، لثقافات الشعوب الأصلية وتقاليدها ومعارفها من جميع جوانبها واحترامها وتشجيعها، وتشدد على أهمية تشجيع مشاركة الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وإشراكها بصورة كاملة ومبكرة في القرارات التي تؤثر فيها وعلى أهمية إدماج معارفها وتراثها وقيمها في أي من هذه المبادرات المتعلقة بالسياحة المستدامة، بما في ذلك السياحة البيئية، حسب الاقتضاء؛

١٤ - تشدد على ضرورة اتخاذ تدابير فعالة في سياق المبادرات المتعلقة بالسياحة المستدامة، بما في ذلك السياحة البيئية، لضمان تمكين المرأة على نحو تام، بما في ذلك مشاركة المرأة والرجل على قدم المساواة على جميع المستويات وفي عمليات صنع القرار في جميع المجالات؛

١٥ - تشدد أيضا على ضرورة اتخاذ تدابير فعالة، في سياق المبادرات المتعلقة بالسياحة المستدامة، بما في ذلك السياحة البيئية، للإسهام في كفالة مشاركة الشباب والأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن على قدم المساواة على جميع المستويات وفي عمليات صنع القرار في جميع المجالات، وللنهوض بالتمكين الاقتصادي الفعال للنساء والشباب والأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن، بسبل منها التعاون الدولي في مجال السياحة المستدامة، بما فيها أنشطة السياحة البيئية، من خلال إيجاد فرص العمل الكريم وتوليد الدخل بشكل أساسي؛

١٦ - تهيب بمنظومة الأمم المتحدة أن تشجع، في سياق الحملة العالمية من أجل تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، السياحة المستدامة، بما في ذلك السياحة البيئية، كأداة يمكن أن تسهم في تحقيق تلك الأهداف، ولا سيما هدي القضاء على الفقر المدقع وضمان الاستدامة البيئية، وأن تدعم جهود البلدان النامية وسياساتها في هذا المجال؛

١٧ - تشجع المؤسسات المالية الإقليمية والدولية على توفير دعم كاف للبرامج والمشاريع المتعلقة بالسياحة المستدامة، بما في ذلك السياحة البيئية، آخذة في الحسبان الفوائد الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية لهذه الأنشطة؛

١٨ - تدعو الوكالات المتخصصة المعنية، ولا سيما منظمة السياحة العالمية وهيئات الأمم المتحدة والمنظمات الأخرى، إلى تقديم المساعدة التقنية للحكومات، بناء على طلبها، للمساعدة، حسب الاقتضاء، في تعزيز الأطر التشريعية أو السياساتية المتعلقة بالسياحة المستدامة، بما في ذلك السياحة البيئية، ومنها الأطر المتصلة بحماية البيئة وحفظ التراث الطبيعي والثقافي؛

١٩ - تدعو الوكالات المتخصصة المعنية وهيئات الأمم المتحدة والمنظمات الأخرى والمؤسسات المالية المتعددة الأطراف إلى تقديم المساعدة التقنية إلى الحكومات، بناء على طلبها وحسب الاقتضاء، للمساعدة في تحديد الاحتياجات اللازمة والفرص المتاحة من أجل تحسين إسهام السياحة المستدامة، بما في ذلك السياحة البيئية، في القضاء على الفقر، بسبل منها تأمين استفادة المجتمعات المحلية استفادة أكبر من السياحة المستدامة، بما في ذلك أنشطة السياحة البيئية، باعتبارها خياراً مجدياً ومستداماً من خيارات التنمية الاقتصادية؛

٢٠ - تشجع جميع الجهات المعنية على التعاون، حسب الاقتضاء، على دعم مشاركة الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في الأنشطة المتعلقة بالسياحة المستدامة، بما في ذلك أنشطة السياحة البيئية؛

٢١ - تشجع القطاعين العام والخاص والجهات المعنية على تقديم المساعدة، بناء على الطلب، لبناء القدرات ووضع مبادئ توجيهية محددة ومواد للتوعية وتدريب الأشخاص العاملين في قطاع السياحة المستدامة، بما في ذلك أنشطة السياحة البيئية، مثل التدريب في مجال اللغات والتدريب على مهارات محددة في الخدمات السياحية، وعلى إقامة الشراكات أو تعزيزها، ولا سيما في المناطق المحمية؛

٢٢ - تدعو الجهات المعنية إلى تقديم المساعدة التقنية، بناء على الطلب وحسب الاقتضاء، للمساعدة في بناء قدرات المجتمعات المحلية والتعاونيات والمؤسسات التجارية الصغيرة والمتوسطة الحجم العاملة في مجال السياحة المستدامة، بما في ذلك أنشطة السياحة البيئية، في مجالات منها التسويق واختيار مواقع المنتجات من السوق؛

٢٣ - تسلم بدور التعاون بين بلدان الشمال والجنوب في تشجيع السياحة المستدامة، بما في ذلك السياحة البيئية، كوسيلة لتحقيق النمو الاقتصادي في البلدان النامية والحد من أوجه عدم المساواة وتحسين مستويات المعيشة فيها، وتسلم أيضا بأن التعاون بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، كمكملين للتعاون بين بلدان الشمال والجنوب، لهما من المقومات ما يمكنهما من تشجيع السياحة المستدامة، بما في ذلك السياحة البيئية؛

٢٤ - تدعو الحكومات والجهات المعنية الأخرى إلى النظر في الانضمام إلى المرصد العالمي للسياحة المستدامة التابع لمنظمة السياحة العالمية كوسيلة للنهوض بالسياحة المستدامة من النواحي الاجتماعية الاقتصادية والبيئية، بما في ذلك السياحة البيئية، ودعم سياسات مستنيرة أكثر في مجال السياحة المستدامة في شتى أنحاء العالم، بشكل أساسي من خلال تحديد أفضل الممارسات وتعميمها وإذكاء الوعي وبناء القدرات في مجال الاستدامة لدى الجهات المعنية بالسياحة؛

٢٥ - تطلب إلى الأمين العام للأمم المتحدة أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والسبعين، بالتعاون مع منظمة السياحة العالمية وغيرها من وكالات الأمم المتحدة وبرامجها المعنية، تقريرا عن تنفيذ هذا القرار يتضمن توصيات بشأن سبل ووسائل تشجيع السياحة المستدامة، بما في ذلك السياحة البيئية، كأداة لمكافحة الفقر وتعزيز التنمية المستدامة، آخذًا في الاعتبار التقارير ذات الصلة بالموضوع التي أعدها منظمة السياحة العالمية في هذا المجال.